

יְהוָה יִשְׁמַר אֶת יְהוּדָה וְיִשְׂרָאֵל יִשְׁמַר אֶת יִשְׂרָאֵל

بالاشتغال الشاقه المؤقتة مدة

بحقه لتصبح وضع المجرم

ثلاث سنوات والرسوم محسوبة له مدة التوقيف .

ونتخلص أسباب التمييز بما يلي :-

١. أسست المحكمة حكمها بناءً على أقوال المتهم لدى الشرطة وهي أقوال غير صحيحة نهائياً .

٢. عولت المحكمة على أقوال الشاهدة المشتكيه التي طلبت لتأييدها شهادة الشاهدين وهما على عداء مع المميز نتيجة مشاده كلاميه بينه وبينهما تم توضيحها تفصيلياً بإفادة المميز الدفاعيه .

٣. جانبت المحكمة الصواب لاعتبارها أقوال الشاهده جانبيت المحكمة الصواب لاعتبارها أقوال الشاهده أقوالاً تدين المميز بينما هي في الحقيقة أقوال تبرئه وتخالف شاهدة الإثبات والمشكيه للتناقض .

لهذه الأسباب يطلب وكيل المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .

بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٧ قدم مساعد رئيس النيابة العامه مطالبه خطيه طلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً ورد التمييز موضوعاً وتأييد القرار المميز .

المرافعة

لدى التدقيق والمداوله نجد أن وقائع هذه الدعوى تشير إلى أن النيابة العامه لدى محكمة الجنايات الكبرى أحالت إلى ذات المحكمة المتهم لمحاكمته بالتهم التاليه :-

١. جنایة هناك العرض خلافاً لأحكام المادة ١/٢٩٦ عقوبات .
٢. جنایة الشروع بالاعتصاب خلافاً لأحكام المادتين ١/٢٩٢ و ٧٠ عقوبات .
٣. جنحة الإيذاء خلافاً لأحكام المادة ٣٣٤ عقوبات .

٤. الشاهد المشترك

٣. الشاهد الملائم الثاني

٢. الشاهد الأول

١. أقوال المتهم

١. أمام الشرح

:- وهي تأتي بما يلي :- التي بصديقتها وبقولها على

أول هذه الملاحظات وحري الحكمة وقدمت على المحكمة

على الأركان والشهود الشاهدان

المشاهدة حيث كانت حالة المتهم

بعضها وبخطها بكتابة مسمية

بخطها حيث لم تكن منجزة

داخل القاعة وعندما غادرت

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

منها وعندما غادرت القاعة

ॐ नमः शिवाय ॥

ورد في التفسير قوله تعالى فقل يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ما كان الله بغير علم مما تعملون

١٤٠٥/٥/١٨ تاريخ التوقيع باليد الموقعة

المؤمنين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٠٠. بحق الميراث.

الحمد لله الذي هدانا لهذا

من قدام احدكم

المحكمة العليا في قانون من ٢٣٦ المادة ١٠٨ من القانون رقم ٧٠ و

١/٨٩٧ ابراهيم بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب و

• التوقيف لمدة ١٤ يوم محسوم بالسنوات والسنين ثلاثة مدة الموقفة السابقة الشاغل الشاغل بالاشغال

[illegible]

سنتنا التمسك له يتم سنوالت أربع مده المؤقتة الشارقة المؤقتة بالجميع ذلك على واقعته و

[illegible]

المستخرج من كتابه في تاريخه في سنة ١٢٩٦ هـ

من قانون العقوبات أن فعل المتهمة يشكل سائير وأركان عناصر جريمة جنائية عرضة للعرض بالمعنف

॥ १७८० २७५/१ ॥ १७८० २७५/१ ॥ १७८० २७५/१ ॥ १७८० २७५/१ ॥ १७८० २७५/१ ॥

[illegible]

אֲנִי הָיִיתִי בְּעֵינֵי הַיָּם וְהַיָּם הָיָה בְּעֵינֵי אֱלֹהִים

٥٠/٢. المحتوي على كتاب في الحقيقة. ١١

۱۰۸/۲/۸۰۸ . ج ۲ ص ۱۸۸ . ج ۱ ص ۱۸۸ . ج ۱ ص ۱۸۸ .

۳ و ۴ و ۵ و ۶ و ۷ و ۸ و ۹ و ۱۰ جنوب

१०७

१. [१३३३]

1. [unclear]

0. 128

وفي السرد على ما ورد بأسباب الطعن التمييزي ومفادها جميعاً النعي على محكمة الجنايات الكبرى خطأها بالنتيجة التي توصلت إليها من حيث بناء حكمها على أقوال المتهم لدى الشرطة وهي أقوال غير صحيحة وتحويلها على أقوال المشتكي وما ورد بأقوال الشاهدين واعتبارها أقوال الشاهد

أقولاً تدين المميز بينما هي في الحقيقة أقوال تبرئه .

من حـيـث الـواقـعـة الجـرميـة :-

نجد أن الواقعة الجرمية التي تحصلتها محكمة الجنايات الكبرى جاءت مستمدة من بيانات قانونية ثابتة في الدعوى حيث قامت المحكمة باقتطاف فقرات من أقوال الشهود ومنها أقوال المشتكي المعني عليها حيث تقول بعد خروجها من الدكان لم تشعر إلا وشخص هجم عليها ومسكها من الخلف وضمها بيديه وشعرت بالعنـضو التناسلي على مؤخرتها من الخلف وكانت تلبس عباءة وقال لها كلمه وسخه (بدي انيك) وأخذت تصرخ ورماها على الأرض وخرج شباب من السوبر ماركت على صوتها وكذلك خرجت الحجه الشاهده على صوتها وأوصلتها إلى بيتها وأصببت بالانهيار وهرب المتهم وتم عرض المتهم عليها مع عدد من الأشخاص وتعرفت عليه لأكثر من خمسة مرات وأن المتهم حضر إليها في البدايه من الخلف ومسكها وقام بعبطها ومسك ثديها بيديه وكان ذلك بكل وحشيه وعنف وأقوال الشاهده حيث ذكرت سمعت صوت صرخا المشتكي عند درج بيتها فسألتها عما حصل معها فقالت تهجم عليها شاب عندما هجم عليها دفشها وقامت بإيصال المشتكيه إلى منزلها وكانت مرعوبه ومضطربه وأقوال الشاهد روج المشتكيه أن زوجته أخبرته بما حصل معها وأن المتهم قام بحضنها من الخلف وعبطها ووضع يده على صدرها وأخبرته بأنه يريد (ينكها) وسقطت على الأرض بعد دفشها وشاهد جروح وتكدم في رجلها ويديها والشاهد يقول خرج المتهم من البقاله مباشره بعد المجني عليها وشك هو والشاهد بالمتهم وطلب من الشاهد مراقبة الوضع وأنه سمع الشاهد يقوم بالصراخ على المتهم وقام بالركض وراء الشاهد للحاق به وشاهد المتهم يقوم بدفع المشتكيه وأسقطها على الأرض وكان يدفعها من الخلف أي كان يقف خلفها وسأل المشتكيه وقالت له أن المتهم قام بعبطها من الخلف وكانت تبكي وأعصابها تعبانه وملابسها معفـره في التراب والشاه الذي شاهده الواقعة حيث يقول شاهدت المتهم ممسك بالمشتكيه من الخلف ويحضنها إلى جسمه بيديه حيث صرخت وقام بإلقائها على الأرض وقام بالصراخ على المتهم ولاذ المتهم بالفرار .

